

191792 - حكم قول القائل " لبيك يا رسول الله " .

السؤال

ما حكم قول (لبيك يا محمد) ، (لبيك يا رسول الله) ؟

الإجابة المفصلة

أما قول القائل : " لبيك يا رسول الله " ، في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهذا لا إشكال في جوازه ، وقد اشتهر ذلك عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقائع عديدة .

روى البخاري (128) ومسلم (32) عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم ومُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ : (يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ) ، قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : (يَا مُعَاذُ) ، قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ - ثَلَاثًا - قَالَ : (مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَدَقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ) .

" قال ابن الأنباري : معنى قوله : (لبيك) أنا مقيم على طاعتك ، من قولهم : لب فلان بالمكان وألب به إذا أقام به ، ومعنى سعديك من الإِسْعَادِ والمتابعة ، وقال غيره : معنى (لبيك) أى : إجابة بعد إجابة ، ومعنى سعديك : إسعادا لك بعد إسعاد ، قال المهلب : والإجابة بنعم وكل ما يفهم منه الإجابة كاف ، ولكن إجابة السيد والتشريف بالتلبية والإرحاب والإسعاد أفضل " انتهى من "شرح صحيح البخاري" (9/ 50) .

وينظر جواب السؤال رقم (21617) .

وإذا كان مقررا أن النداء والخطاب إنما يكون للحي ؛ فلا ينادى إلا الحي الذي يسمع من يناديه ، ولا يخاطب كذلك إلا الحي الذي يسمع الخطاب ، ولا يطلب شيء إلا من الحي الذي يسمع ، ويقدر عادة على ما طلب منه .

ومع أن الذي يظهر من حال من يقول أو يطلق هذا القول ، أو يجعله شعارا ، ويدعو إليه ، أنه يريد المبالغة في إظهار طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولزوم أمره ، وإغاضة من يعاديه أو يكرهه ؛ وهذا مقاصد شرعية حسنة مطلوبة ، إلا أن إيهام الكلام لمن لا يعرف المدلول البلاغي فيه ، بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم شأن كشأن الأحياء يسمع من يناديه أو يخاطبه ، وربما انتقل من ذلك إلى دعائه وندائه أو الاستغاثة به ؛ لأجل ما تحمله العبارة من إيهام معنى باطل ، كان من المتوجه أن يترك مثل هذا الشعار ، ويستعاض عنه بالعبارات التي لا لبس فيها ولا إيهام ؛ لا سيما وأن "التلبية الحقيقية" لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونصرته التي يحبها ، وإغاضة عدوه وكرهه الحقيقية : إنما تكون بدوام طاعته ، ولزوم أمره ، وليست بمجرد الدعاوى والأقوال .

سئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله :

توجد بعض الملصقات على المحلات مكتوب عليها : " لبيك يا رسول الله! "

فهل تجوز هذه العبارة ؟ وهل هي شرك ؟ وما الواجب علينا نحوها ؟

فأجاب :

" لبيك " هذا لله عز وجل : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك .

أما " لبيك يا رسول الله " : لو أن الرسول صلى الله عليه وسلم ناداك ، وقال : يا فلان ، تقول : " لبيك يا رسول الله " ، كما كان الصحابة رضي الله عنهم إذا دعاهم قالوا : لبيك يا رسول الله .

أما بعد موته : فلا تقل : " لبيك يا رسول الله " ؛ تقول : لبيك اللهم لبيك " انتهى .

والله أعلم .